

إشكالية تسيير وإدارة مخاطر البنوك الإسلامية باستخدام تطبيقات الهندسة
المالية الإسلامية

**The Problematic of Islamic Banking Risk Management
by Using Islamic Financial Engineering**

د. بربار نورالدين، جامعة ابن خلدون - تيارت (الجزائر)*

تاريخ النشر: 2018-01-15

تاريخ القبول: 2017-12-25

تاريخ الإيداع: 2017-11-17

الملخص: إن العمل بمختلف الصيغ والأدوات التي تتيحها المنظومة المصرفية في الاقتصاد الإسلامي لا يعني أن نسبة المخاطرة غير موجودة، بل على العكس من ذلك، لكن الفارق الرئيسي يكمن في طريقة إدارة المخاطر والضوابط التي تحكمها. المنظومة المصرفية في الاقتصاد الإسلامي تستند إلى المعايير الشرعية والضوابط الأخلاقية، كما تشجع الابتكارات المالية التي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وهو ما يصطلح عليه بالهندسة المالية الإسلامية، لذا سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية إبراز الدور الذي تلعبه الهندسة المالية الإسلامية في معالجة مخاطر البنوك الإسلامية، ومدى قدرتها على إدارتها بشكل يضمن التحوط منها في ظل تنامي الأزمات المالية والاقتصادية.

الكلمات الدالة: الهندسة المالية، البنوك الإسلامية، المخاطر المصرفية، إدارة المخاطر.

Abstract: Working by different forms and tools offered by the banking system in the Islamic economy does not mean that the risk ratio does not exist, the main difference lies in the way of managing this risk. The banking system in the Islamic economy is based on *Sharia* standards and ethical controls, and encourages financial innovations that comply with the principles of Islamic *Sharia*, which is called Islamic financial engineering. In this paper, we will attempt to highlight the role that Islamic finance plays in addressing the risks of Islamic banks and their ability to manage them in a manner that ensures their protection in the light of the financial and economic crises.

Keywords: financial engineering; Islamic banking; banking risk; risk management.

* الدكتور: بربار نورالدين، أستاذ محاضر بالملحقة الجامعية قصر الشلالة بجامعة ابن خلدون - تيارت (الجزائر)،

البريد الإلكتروني: berberd2012@yahoo.fr

المقدمة

بعد التفافم الكبير للالزلة المالية العالمية، وما رافقها من انعكاسات سلبية على الاقصاد العالمي أصبح لزاما على رجال السياسة و علماء الاقصاد التفكير مليا في البحث عن البدائل الكفيلة بتخطي هذه الآثار، باعتبارها وليدة النظام الرأسمالي مما يستوجب طرح آليات جديدة، ليست من قبيل النظام الرأسمالي ذاته، بل هي وليدة أنظمة أخرى ، وهنا يجد النظام الإسلامي نفسه متوجا كبديل، بما يتوفر عليه من آليات منتوجات من شأنها كبح جماح القروض عالية المخاطر، و التصدي لعمليات التوريق المولدة للربا دون غيره، ومواجهة صناديق الاستثمارات العقارية وهمية الفوائد وبناء اقصاد حقيقي قائم على الإنتاج بعيدا عن الاقصاد الوهمي الذي من نتائجها أموال مقابلها الملموس غير موجود.

ففي الوقت الذي تطورت فيه الأزمة المالية العالمية وزادت أثارها السلبية تبنت العديد من دول العالم بما فيها البلدان الأوربية والأمريكية وكثير من البلدان غير الإسلامية نظام الصيرفة الإسلامية باعتباره الحل البديل الذي ظهر في ظل تكرار الأزمات المالية في الأنظمة المصرفية والمالية ، والصيرفة الإسلامية طرحت بحكم متانة منتجاتها و تعدد أوعيتها الاستثمارية المستنبطة من الشريعة الإسلامية السمحاء التي تصلح لكل زمان ومكان ، كما أن الاقصاد الإسلامي يشجع على الابتكار وإيجاد الحلول لمختلف المشاكل التي تعترض الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، لكن هذا تحت غطاء شرعي مقبول وهنا تظهر الابتكارات المالية التي تطرح من قبل المؤسسات المالية الإسلامية لحل مختلف مشاكل التمويل وهو ما أصطلح على تسميته بالهندسة المالية الإسلامية التي أصبح وجودها أكثر من ضرورة حتى نضع المؤسسات المصرفية الإسلامية في موضع قوة مقارنة بنظيراتها التقليدية التي توسعت في ابتكاراتها المالية ولعل أبرزها المشتقات المالية وكانت نتائج تطبيقاتها المكثفة الأزمة المالية والاقتصادية التي ضربت الاقصاد العالمي في الآونة الأخيرة.

إن تميز المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية نابع من طبيعة المصدر الذي تستند إليه المعاملات حيث الضوابط الأخلاقية والنصوص الشرعية هي التي تحكم أية معاملة في الاقصاد الإسلامي على عكس اقصاد السوق الذي يرمي إلى تعظيم ثروة ملاك المشروع على حساب الآخرين شريطة إدارة المخاطر التي يتعرضون لها بشكل جيد ، وهو ما يصطلح عليه بإدارة المخاطر، لذا ترمي هذه الورقة البحثية إلى معرفة الدور الذي تلعبه الهندسة المالية في إدارة المخاطر المصرفية والتحوط منها الذي يرمي في نهاية المطاف إلى بقاء المصرف في السوق في ظل تنامي الأزمات المالية وتحقيق أرباح لصاحب المشروع ، وسيتم التركيز على هذا الدور بالنسبة للبنوك الإسلامية وذلك من خلال دراسة وتحليل الإشكالية التالية: كيف يمكن أن تسهم الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر المصرفية والتحوط منها ؟؟

وسنسى لدراسة وتحليل هذه الإشكالية على ضوء النقاط التالية :

- الهندسة المالية الإسلامية: المحددات والضوابط
- مخاطر الصناعة المصرفية الإسلامية
- دور الهندسة المالية في إدارة مخاطر الصناعة المصرفية الإسلامية

1. الهندسة المالية الإسلامية: المحددات والضوابط

أدى التغيير المستمر في بيئة المال والأعمال إلى ضرورة البحث عن السبل الكفيلة للحصول على منتجات مالية جديدة تتمتع بأقل تكلفة وأدنى مخاطر وأعلى عائد، ويعتبر الحصول على هذه التوليفات أمر صعب للغاية لذلك تسعى الهندسة المالية إلى إيجاد الصيغ والبدايل التي تسمح بتحقيقها، ومع تنامي حدة الأزمات المالية وجب العمل

على تكييف أدوات الهندسة المالية حتى تكون درع واقى من المخاطر وهو ما تسعى الهندسة المالية الإسلامية لتحقيقه خاصة مع العجز الذي أبدته منتجات الهندسة المالية التقليدية ولعل أهمها التوريق الذي يعتبر السبب الرئيسي وراء الأزمة المالية الأخيرة، وقبل الخوض في المفاهيم المتعلقة بالهندسة المالية الإسلامية سنقوم بعرض موجز عن الهندسة المالية التقليدية.

1.1. الهندسة المالية التقليدية

مفهوم قديم قدم التعاملات المالية لكنه قد يبدو حديث نسبيا من حيث المصطلح والتخصص ، ومعظم تعاريف الهندسة المالية مستخلصة من وجهات نظر الباحثين الذين يطورون النماذج والنظريات أو مصممي المنتجات المالية في المؤسسات المالية ، لهذا نجد اختلاف تعريفات هذا المصطلح بحسب الزاوية التي يمكن النظر منها إليه.

1.1.1. تعريف الهندسة المالية

يرى أحد الباحثين بأن الهندسة المالية هي " التصميم والتنفيذ لأدوات وآليات مالية مبتكرة، والصياغة لحلول إبداعية لمشاكل التمويل" (قروف، 2011، ص.3). يشير هذا التعريف إلى أن الهندسة المالية تتضمن ثلاثة أنواع من الأنشطة وهي:

- ابتكار أدوات مالية جديدة مثل بطاقات الائتمان.
- ابتكار آليات تمويلية جديدة من شأنها تخفيف التكاليف الإجرائية لأعمال قائمة مثل التبادل من خلال الشبكة العالمية.
- ابتكار حلول جيدة للإدارة التمويلية ، مثل إدارة السيولة أو الديون ، أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة .
- والابتكار المقصود ليس مجرد الاختلاف عن السائد ، بل لابد أن يكون الاختلاف متميزا حتى يحقق مستوى أفضل من الكفاءة والفعالية والمثالية ، ولذا فلا بد أن تكون الأداة أو الآلية التمويلية المبتكرة تحقق مالا تستطيع الأدوات والآليات السائدة تحقيقه .

كما عرف Chane صاحب موسوعة المشتقات الهندسة المالية بأنها: عملية خلق منتجات مالية جديدة...وهو الابتكار الذي أدى إلى تحسين فرص إدارة المخاطر (البقي، 2007، ص.3).

2.1.1. مراحل تطور الهندسة المالية

ظهرت الهندسة المالية للوجود في منتصف ثمانينات القرن المنصرم بهدف إعانة وخدمة شركات الأعمال والمؤسسات المالية في مواجهة المخاطر والتخلص من القيود التشريعية والضغوط التي يفرضها السوق وبيئة الأعمال، ويمكن تلخيص مراحل تطور الهندسة المالية في أربعة مراحل أساسية وهي (البقي، 2007، ص.ص.4-5):

- 1) اتساع وتعدد أدوات الاستثمار المتاحة في أسواق المال ، وقد أدى ذلك إلى زيادة سيولة السوق وإتاحة مزيد من التمويل عن طريق جذب مستثمرين جدد وتقديم فرص جديدة للباحثين عن التمويل .
- 2) إيجاد أدوات إدارة المخاطر، والتي مكنت من إعادة توزيع المخاطر المالية طبقا لتفضيلات المستثمرين للمخاطر.
- 3) تطوير أدوات المراجعة بين الأسواق بما يحسن التكاليف ويزيد العائد والانفتاح على الأسواق العالمية.

4) تعدد وتنوع استراتيجيات الاستثمار نتيجة لتعدد وتنوع أدوات الاستثمار (خاصة المشتقات المالية).

باعتبار الهندسة المالية من ضمن عوامل ظهورها وتطورها عامل إدارة الخطر سنركز من خلال هذه الورقة البحثية على التقنيات المتاحة لإدارة الخطر والتي تشتمل على:

- العمل على تخفيض المخاطر من خلال التخلص من مصدر الخطر بالبيع
- التنويع
- التأمين ضد المخاطر

3.1.1. العوامل والأسباب التي إلى ظهور الهندسة المالية

يمكن القول بأن السبب الرئيسي وراء ظهور الهندسة المالية هو الاستجابة للقيود التي تحول دون تحقيق الأهداف الاقتصادية كالربح والسيولة وتقليل المخاطرة وهذه القيود قد تكون قانونية مثل منع عقود أو تعاملات معينة قانوناً ، أو قيود تقنية مثل صعوبة نقل منتجات معينة ، أو تحويل مواد إلى أخرى أو قيود اجتماعية مثل تفضيل نوع معين من المنتجات المالية ويمكن حصر العوامل والأسباب التي أدت إلى ظهور الهندسة المالية في النقاط التالية (قندوز، 2010، ص.ص.4-6):

- الاحتياجات المختلفة للمستثمرين وطالبي التمويل.
- تقنية المعلومات ومفهوم السوق الواسع.
- ظهور مفهومي الكفاءة والفعالية.
- زيادة عدد الأسواق المنظمة الجديدة.
- زيادة المخاطر والحاجة إلى إدارتها .
- إيجاد بدائل تمويلية تسمح للنظام المالي بتأدية الأدوار المنوطة به لإحداث التنمية المنشودة.

2.1. الهندسة المالية الإسلامية: المحددات والضوابط

إذا كانت الهندسة المالية التقليدية تسعى لإدارة المخاطر ومحاولة التقليل منها إلى أقصى حد ممكن من خلال إيجاد البدائل التمويلية وتشجيع الابتكارات المالية التي تسمح بذلك فإن الهندسة المالية الإسلامية تعمل على إيجاد الحلول التمويلية المناسبة لمختلف المشاكل المطروحة لكن ذلك تحت القيود الشرعية التي تضبط النشاط الاقتصادي في الإسلام.

1.2.1. تعريف الهندسة المالية الإسلامية

الهندسة المالية الإسلامية: هو ما يلي مصلحة حقيقية للمتعاملين في السوق المالية وليس مجرد عقد صوري من العقود الوهمية ، وهذا هو ما يؤكد القيمة المضافة للابتكار ، وهو مما يميز الهندسة المالية من محاولات الالتفاف على الأنظمة والقوانين والاحتيايل على الأحكام الشرعية ، فالحيل الشرعية والفقهية لا تنتج قيمة مضافة ولا تلبي حاجة فعلية ، بل ولا تدخل تحت مفهوم الهندسة المالية المنشودة في الصناعة المالية الإسلامية. كما تعرف الهندسة المالية الإسلامية: بأنها ابتكار الحلول المالية وتنميطها في منتجات تحقق الأغراض المالية مع السلامة الشرعية.

انطلاقاً من تعاريف الهندسة المالية التي أشرنا إليها سابقاً فإنه يمكن تعريف الهندسة المالية الإسلامية: على أنها مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة

إضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار توجيهات الشريعة الإسلامية (محمد صالح، 2002).

ويلاحظ على هذا التعريف أنه ينطبق على التعاريف السابقة للهندسة المالية في الاقتصاد الوضعي لكن مع إضافة عنصر جديد يتمثل في مراعاة الجانب الشرعي أثناء عملية الابتكار للمنتجات المالية.

1.2.2. مبادئ الهندسة المالية الإسلامية

لقد حدد السويلم مبادئ الهندسة المالية الإسلامية في أربعة مبادئ ؛ اثنان يتعلقان في المبادئ وهما التوازن ، والتكامل ، واثنان يختصان بالمنهج وهما الحل، والمناسبة ، وفيما يلي عرض لهذه المبادئ (البقي، 2007، ص.ص. 16-17):

أ- مبدأ التوازن: المقصود من هذا المبدأ هو التوازن بين مختلف الحوافز الإنسانية ، سواء ما يتعلق بالمصالح الشخصية أو ما يتعلق بالمصالح الاجتماعية ، وما يتعلق بتحقيق الربح ، وما يتعلق بالأعمال الخيرية ، وما يتعلق بالمنافسة وما يتعلق بالتعاون ، فالشريعة الإسلامية نجحت في تحقيق التوازن بين مختلف الحاجات والرغبات ووضعت الكل في الإطار المناسب .

وهذا يؤكد أنه من الممكن تحقيق أهداف اقتصادية مهمة من خلال المؤسسات والمنظمات غير الربحية ، وعلى رأس تلك الأهداف قضية إدارة المخاطر، فحافز الربح يولد المجازفة ، وهو ما يمكن أن يحول إدارة المخاطر إلى عمليات مقامرة بحتة ، لكن الأساليب غير الربحية تتلافى المشكلة منذ الوهلة الأولى لانقضاء عنصر الربح فيها . ويعتبر التأمين التعاوني على رأس الأدوات المالية غير الربحية التي يمكن استخدامها في إدارة المخاطر وهو محل قبول من جميع الفقهاء المعاصرين .

ب- مبدأ التكامل: يحكم تطوير المنتجات المالية : إنه التكامل بين المصالح الشخصية مع الاعتبارات الموضوعية ، بين تفضيلات الزمن والمخاطرة وبين توليد الثروة الحقيقية.

ج- مبدأ الحلّ: هذا المبدأ ينطلق من قاعدة أن الأصل في المعاملات الحل والجواز، إلا إذا خالفت نصاً أو قاعدة شرعية ، وبناء على هذا فإن قاعدة الحل هي الأساس للابتكار المالي ، لكن بشرط أن يلتزم هذا الابتكار في حدود دائرة الحلال التي لها حدود واسعة ، وأن يبتعد عن دائرة المحظور أو الحرام المحصور في حدود ضيقة مقارنة مع دائرة الحلال الواسعة .

وفي سياق هذا المبدأ يؤكد الباحث أن أصول المبادلات المالية المحظورة ترجع إلى أحد أمرين؛ إلى الربا ، وإلى الغرر، فالربا يرجع إلى الظلم ، والغرر يرجع إلى الجهل ومشكلة الفوائد الربوية أنها تفصل بين التمويل وبين التبادل الحقيقي ، ويترتب على هذا أن يكون معدل نمو المديونية منفصلاً ومستقلاً عن معدل نمو الناتج الحقيقي ، مما يؤدي إلى تفاقم مشكلة المديونية حتى تصل إلى درجة لا يمكن معها الوفاء بهذه الديون المتركمة.

د- مبدأ المناسبة: المراد بالمناسبة هنا تناسب العقد مع الهدف المقصود منه ، بحيث القصد مناسباً وملائماً للنتيجة المطلوبة مع الهدف المقصود منه ، وهذا مدلول القاعدة الفقهية ” العبرة بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ والمباني .

1.2.3. الأسس الخاصة للهندسة المالية الإسلامية

تخضع الهندسة المالية الإسلامية إلى الأسس الخاصة التالية (قندوز، 2008، ص.32):

الوعي (وعي بالسوق وأحواله): ونقصد بالوعي بالسوق أن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالابتكار والتطوير للأدوات والأوراق المالية، بالإضافة إلى تحقيق التراضي بين جميع الأطراف... لأن الهندسة المالية تهدف أساساً وكما أشرنا سابقاً إلى تلبية الاحتياجات المختلفة لجميع الأعوان الاقتصاديين... مع استفادة جميع هؤلاء الأعوان.

الإفصاح (بيان المعاملات وشفافيتها): ونقصد بالإفصاح بيان المعاملات التي يمكن أن تؤديها تلك الأدوات التي يتم ابتكارها أو حتى تطويرها وذلك لسد الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها المتلاعبون أو المضاربون لاستخدام تلك الأدوات لتحقيق غايات لم تكن تهدف إليها أصلاً أو التحايل على الربا أو القمار... مع الإشارة إلى أن الالتزام بالشريعة الإسلامية أو ما اتفقنا على تسميته بميزة المصادقية الشرعية للهندسة المالية يشكل بهذا الخصوص صمام أمان بسبب انضباط قواعد الشريعة الإسلامية.

المقدرة والالتزام (الالتزام بالشريعة الإسلامية في التعامل): ونقصد بالمقدرة أو القدرة وجود مقدرة رأسمالية تمكن من الشراء والتعامل، وبالالتزام بالالتزام بالشريعة الإسلامية، وإذا كان من الممكن للهندسة المالية الإسلامية أن تشترك مع الهندسة المالية التقليدية في الوعي والإفصاح والمقدرة، فإن الالتزام بالشريعة الإسلامية يعتبر أساساً خاصاً بالأولى، كما أنه ميزة لها.

2. مخاطر الصناعة المصرفية الإسلامية

تتعرض البنوك الإسلامية لمختلف الأخطار التي تتعرض لها البنوك التقليدية باستثناء خطر سعر الفائدة لذا سنحاول عرض مختلف المخاطر التي تتعرض لها البنوك في تأدية نشاطها وقبل هذا سنقوم بإعطاء تعريف موجز للخطر:

2.1. تعريف الأخطار المصرفية

هي احتمالية مستقبلية قد تعرض البنك الى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها بما قد يؤثر على تحقيق أهداف البنك وعلى تنفيذها بنجاح، وقد تؤدي في حال عدم التمكن من السيطرة عليها وعلى آثارها إلى القضاء على البنك وإفلاسه.

2.2- أنواع الأخطار المصرفية

يمكن أن نميز الأخطار التالية التي تتعرض لها المصارف:

2.2.1. المخاطر المالية

هي المخاطر المتصلة بإدارة الموجودات والمطلوبات، وأهم ما يمكن توقعه من مخاطر مالية ما يلي (الدروبي، 2007، ص.ص 7-9):

- **مخاطر الائتمان:** وترتبط بالطرف الآخر (العميل) والوفاء بالتزاماته في موعدها وقد يكون عدم الوفاء العميل (المدين) بالتزاماته تجاه البنك في موعدها عائداً الى عدم قدرته على الوفاء أو عدم رغبته بالوفاء، والدين قد يكون قرضاً بفائدة كما هو الحال في الغالب في المصارف التقليدية أو دين بالذمة ناتج عن تمويل إسلامي بأحد المنتجات المالية الإسلامية، فهو في صورة مخاطر تسوية أو مدفوعات بحيث يكون على أحد أطراف الصفقة أن يدفع نقوداً، أو عليه أن يسلم أصلاً، وقد يتأتى في المصارف الإسلامية أيضاً من عدم قيام الشريك بتسليم نصيب المصرف من رأس المال أو الربح كما هو الحال في المشاركة أو المضاربة.

- **مخاطر السيولة:** وهي تكون في عدم توفر السيولة الكافية لمتطلبات التشغيل أو للإيفاء بالتزامات المصرف في حينها . وقد تنتج عن سوء إدارة السيولة في المصرف وعن صعوبة الحصول على السيولة بتكلفة معقولة وهو ما يدعى بمخاطرة تمويل السيولة ، أو تعذر بيع أصول وهو ما يدعى بمخاطرة بيع الأصول ، وتنتشأ مشكلة السيولة عادة من أن هناك مفاضلة بين السيولة والربحية وتباينا بين عرض الأصول السائلة والطلب عليها، فالمصرف لا يستطيع السيطرة عليها من مصادر أمواله من الودائع ولكن لابد من الإشارة إلى أن المصرف يمكنه السيطرة على استخدامات هذه الأموال وتوظيفها وهذه الحقيقة تشكل إحدى الطرق الرئيسية للوقاية من مخاطر السيولة .

ومخاطر السيولة قد تكون أكثر شدة في المصارف الإسلامية نظرا لطبيعة المصارف الإسلامية ولأسباب منها:

- إن المصارف الإسلامية لا تستطيع الاقتراض بفائدة لتغطية احتياجاتها للسيولة عند الضرورة.
- ولا تستطيع بيع الديون مبدئيا إلا بقيمتها الاسمية.
- ولا تقوم المصارف المركزية (حتى الآن على الأقل) بدور المقرض الأخير للمصارف الإسلامية كما هو الحال بالنسبة للمصارف التقليدية ، ولابد من التنويه هنا أنه على المصارف المركزية العمل على تطوير أدواتها ووسائلها لتقوم بدور المقرض الأخير للمصارف الإسلامية بوسائل تنطبق مع الشريعة الإسلامية وتستطيع المصارف الإسلامية الاستفادة منها.
- معظم الودائع في المصارف الإسلامية هي ودائع في الحسابات الجارية (حوالي 76% من إجمالي الودائع طبقا لدراسة أخيرة) وتعتبر قرضا حسنا من المودع للبنك يلتزم البنك بضمانه وسداده عند الطلب.

وتجدر الملاحظة أنه حتى في الودائع الاستثمارية لا يستساغ أن لا تقوم المصارف الإسلامية بردها الى المودع عند الطلب حتى ولو قبل حلول أجلها رغم أنها غير ملزمة بذلك من الناحية الشرعية والقانونية نظرا لضرورة حفاظ المصارف الإسلامية على ثقة المودعين وسمعتها، وفي الحقيقة وعلى حد علمنا لم تسجل أي حالة رفضت فيها المصارف الإسلامية رد وديعة استثمارية قبل حلول أجلها.

- **مخاطر سعر الفائدة - (هامش الربح):** ومخاطر سعر الفائدة تواجه في الأساس المصارف غير الإسلامية أو الربوية التي تعتمد على الفائدة ومعدلاتها في تعاملاتها، وتتجم هذه المخاطر عن إمكانية اختلاف سعر الفائدة خلال مدة القرض اقتراضا أو إقراضا مما قد يؤدي إلى خسائر ناجمة عن الاقتراض بسعر أعلى من السعر الذي تم الإقراض به، أو قد ينشأ خطر سعر الفائدة بسبب التفاوت الزمني لأجال وإعادة تقييم الأصول والخصوم والبنود خارج الميزانية وقد يكون سببا لما يدعى بمخاطرة الأساس وهو الفرق بين السعر الآني والأجل ومخاطرة منحنى العائد أو عدم التأكد من الدخل ومخاطر أدوات الخيارات (options) وهذه في مجموعها تشكل ما يدعى بمخاطر التقييم.

- **ولكن المصارف الإسلامية تتأثر حقيقة بهذه المخاطر (سعر الفائدة) أو ما يدعى أيضا بمخاطر هامش الربح وربما كان ذلك يعود في حقيقته للسعر المرجعي الذي تعتمده المصارف الإسلامية لتحديد أسعار منتجاتها وأدواتها المالية ففي حال اعتمادها على أسعار الفائدة كسعر مرجعي لتحديد هامش ربحها وتسعير منتجاتها ستتأثر تلقائيا بالمخاطر الناشئة عن سعر الفائدة، ونرى أيضا أن ذلك سيعرض المصرف الإسلامي إلى مخاطر أخرى كمخاطر الثقة والتنافس ومخاطر السحب (أن يقوم المودعون بسحب ودائعهم نظرا لانخفاض العائد) لأنه قد يؤدي الى أن يكون العائد الموزع على المودعين أو المستثمرين في المصارف**

الإسلامية أقل من العائد أو الفائدة التي قد يحصل المودعون في المصارف التقليدية عليه، ولذلك لا بد من الإشارة هنا إلى أننا نرى أنه لا بد من تطوير أدوات و اعتماد سعر مرجعي لا يعتمد على سعر الفائدة بشكل أساسي.

ولعله من المفيد التنويه أن مخاطر هامش الربح تتفاوت في شدتها من منتج إسلامي لآخر، فيمكن اعتبارها أكثر شدة في عقود السلم والإستصناع لطول أجلها عادة وعدم إمكانية تغيير أسعارها مبدئياً و أقل شدة نسبياً في عقود المرابحة حيث لا يمكن تغيير السعر أو إعادة التقييم ولكن جرت العادة أن تكون عقود المرابحة قصيرة الأجل وتكون أقلها شدة وتأثيراً في عقود الإجارة نظراً لأن الإيجار يقبل التعديل.

- **مخاطر السوق:** ويضع البعض مخاطر سعر الفائدة أو هامش الربح ضمن مخاطر السوق، وعلى كل فإن مخاطر السوق يمكن تحديد ملامحها بما يلي:

- **مخاطر أسعار السلع :** وتبدو تأثيراتها واضحة في المنتجات الإسلامية المختلفة حيث أن المصرف هو مالك السلعة في فترات مختلفة فقد يحتفظ المصرف مخزون من السلع بقصد البيع ، أو كنتيجة لدخوله في عقد استصناع أو عقد سلم ، أو أن يمتلك عقاراً أو ذهباً مثلاً، أو ان يمتلك معدات أو آليات بغرض إيجارها بعقود إجارة تشغيلية ، وبالتالي فإن انخفاض سعرها بشكل لم يسبق توقعه أو دراسة احتمالياته سيؤدي إلى خسارة محققة. وتجدر الإشارة إلى اختلاف مخاطر أسعار السلع التي تكون نتيجة عن تملك المصرف لسلع أو أصول حقيقية عن مخاطر هامش الربح الناتج عن احتفاظ البنك بمطالبة مالية.

- **مخاطر أسعار الأسهم :** حين يكون البنك مالكا للأسهم وتنخفض أسعارها ، أو تكون الأسهم ضماناً لديه فينخفض قيمة الضمان الذي لديه مقابل تسهيلات أو تمويل ممنوح لعملائه.

- **مخاطر أسعار الصرف :** والمقصود اختلاف أسعار صرف العملات المختلفة.

ومن الملاحظ أن هذه المخاطر قد تكون متعلقة بأسباب أو ظروف عامة كإنخفاض في غالبية الأسهم في بلد معين أو ارتفاع صرف عملة معينة مقابل معظم العملات الأخرى أو ارتفاع سعر سلعة معينة أو سلع مرتبطة ببعضها نتيجة لظروف عامة، كما قد تكون مرتبطة بأسباب تتعلق بمنشأة معينة أو بسلعة معينة نتيجة تغير في ظروف منشأة أو مؤسسة بعينها أو أحوال جزئية.

ومن الممكن أن تكون المصارف الإسلامية أكثر تعرضاً لهذه المخاطر نظراً لعدم جواز استخدامها المشتقات المالية المعروفة في إدارة هذه المجموعة من المخاطر كما تفعل المصارف التقليدية، وان كان بالإمكان استخدام طرق أخرى فعالة مطابقة للشريعة .

2.2.2. مخاطر التشغيل

هي المخاطر التي يكون مصدرها الأخطاء البشرية أو المهنية أو الناجمة عن التقنية أو الأنظمة المستخدمة أو القصور في أي منها، أو التي تنجم عن الحوادث الداخلية في المصرف كما تشمل أيضاً المخاطر القانونية حيث اعتبرتها اتفاقية بازل للرقابة المصرفية جزءاً من مخاطر التشغيل ، وهذه المخاطر يمكن أن تنتج عن عوامل داخلية وخارجية وتسبب خسارة للمصرف مباشرة أو غير مباشرة.

ويمكن أن نتصور بعضاً من مصادر هذه المخاطر وتحديد ملامحها بما يلي:

أ.- **الاحتيال المالي والاختلاس والجرائم الناجمة عن فساد ذم الموظفين.**

بناء على دراسة اعتمدت مراجعة لخمس سنوات في عدد من البنوك العالمية ، تبين أن 60% من حالات الاختلاس قام بها موظفون في البنك ، منها 20% قام بها مديرون ، وأن ما نسبته 85% من خسائر البنوك كانت بسبب عدم أمانة الموظفين.

ومن المفترض مبدئياً أن تكون المصارف الإسلامية أقل عرضة لهذا النوع من المخاطر نظراً للأهمية التي يفترض أن توليها هذه المصارف للمستوى الأخلاقي لموظفيها والبيئة الأخلاقية التي يتوجب توفرها في معاملات المصارف الإسلامية داخليا وخارجيا.

ب.- مخاطر ناجمة عن أخطاء بشرية للموظفين قد تكون غير مقصودة ولكن نتيجة الإهمال أو عدم الخبرة. وتتعرض المصارف الإسلامية بجديّة لهذا النوع من المخاطر نتيجة لواقع نقص الكوادر والخبرات والمؤسسات التي تعني بتدريب وتطوير المهارات للكوادر البشرية اللازمة للمصارف الإسلامية وخاصة في ظل واقع توسعها السريع.

ج.- مخاطر التزوير : وتشمل تزوير الشيكات والمستندات والوثائق المختلفة واستخدامها، وتقدر إحدى الدراسات الإحصائية أن جرائم التزوير تشكل 10-18% من أسباب خسائر البنوك.

د.- تزيف العملات :قدرت إحدى الجهات الأمريكية المسؤولة أن كمية العملات النقدية المزورة من عملة الدولار والمتداولة خارج الولايات المتحدة والتي لا يتمكن أي خبير من كشف تزويرها بحدود البليون دولار أمريكي ، وهذا يبين حجم هذه المشكلة وخاصة لو تصورنا حجم العملات الأخرى المزورة والتي قد تكون أقل تقنية من الدولار.

هـ.- السرقة والسطو.

و.- المخاطر الناشئة عن استخدام أجهزة الصرف الآلي.

ز.-المخاطر الناتجة عن الجرائم الإلكترونية وخاصة بعد التوسع في استخدام التقنيات المختلفة في المعاملات المصرفية وتشمل بطاقات الائتمان ، ونقاط البيع بالبطاقات ، واستخدام الإنترنت، والهاتف والجوال ، وعمليات التجزئة الآلية كسداد الفواتير المختلفة، وكذلك الناجمة عن تبادل المعلومات إلكترونياً.

ح.- مخاطر ناشئة عن أخطاء أو عيوب أو أعطال أو عدم كفاية في الأجهزة والبرامج التقنية المستخدمة في المصارف.

ط.- المخاطر القانونية: نستطيع توقع احتمالات عدد من المخاطر القانونية منها:

- المخاطر الناجمة عن أخطاء في العقود أو المستندات أو التوثيق.
- المخاطر الناجمة عن عدم فعالية النظام القضائي في بلد ما أو فساده.
- المخاطر الناجمة عن التأخر باتخاذ بعض الإجراءات القانونية في مواعيدها الملزمة.
- المخاطر الناجمة عن مخالفة بعض القوانين أو الاتفاقيات الملزمة، كمخالفة قوانين مكافحة غسل الأموال أو مكافحة الإرهاب، أو القوانين المقيدة لتحويل العملات أو تداول العملات الأجنبية في بعض الدول أو قوانين المقاطعة الملزمة.

ومن الممكن أن تكون المصارف الإسلامية أكثر عرضة لهذه المخاطر نظراً لتعدد العقود واعتمادها على صيغ مختلفة لكل منها شروطها وإجراءاتها الخاصة.

ي.- المخاطر السياسية: وخاصة في ظل ما يدعى اليوم بالنظام العالمي الجديد أو ما يدعى بالعولمة الناتجة عن سيطرة إمبراطورية منفردة تقريباً على العالم وعلى المنظمات الدولية، ومن ذلك القرارات الصادرة عن بعض الدول الكبرى أو عن مجلس الأمن أو المنظمات الدولية الأخرى بالحصار الاقتصادي أو المقاطعة لدولة ما أو لمؤسسة

بذاتها ومثال ذلك حديثا القرار الأمريكي بمقاطعة المصرف التجاري السوري، كما يندرج تحت المخاطر السياسية الثورات والاضطرابات الداخلية والتأميم والمصادرة.

2.3- مخاطر وتحديات ومساائل تنفرد بها المصارف الإسلامية بالإضافة إلى المخاطر السابقة التي يحتمل أن تتعرض المصارف بشكل عام لها والتي استعرضناها فيما سبق، فإن بعض المخاطر يمكن توقع تعرض المصرف الإسلامية دون غيرها بالإضافة إلى بعض التحديات والمسائل التي لابد من تناولها بالكثير من الجدية والمرونة بالوقت نفسه من قبل الباحثين في الاقتصاد الإسلامي وخبراء المخاطر في المصارف الإسلامية ، ومن ذلك: **مخاطر غياب الفهم الصحيح للمخاطر في العقود الإسلامية:** إن غياب الفهم الصحيح لعمل المصارف الإسلامية ورسالتها ومبدأي الخراج بالضمان والغنم بالغرم سواء" لدى المتعاملين والأخطر من ذلك أن يكون لدى العاملين في المصارف الإسلامية قد يؤدي إلى مخاطر في الثقة وإلى مخاطر السحب (بأن يسحب المودعون ودائعهم) بسبب الشعور بأن قد لا يوجد فروق جوهرية بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية من حيث النتيجة على الأقل وبسبب أن العائد على الودائع قد لا يكون منافسا مقارنة بالفوائد التي يتقاضها المودعون لدى البنوك التقليدية. وقد يولد ذلك أيضا ما يدعى بمخاطر **الإزاحة التجارية** وتحدث بشكل رئيسي في حال لجوء المصارف الإسلامية بسبب المنافسة إلى دعم عائدات المودعين من أرباح المساهمين ، أو إلى محاولة ضمان بعض الودائع الاستثمارية بالاعتماد على اجتهادات فقهية لا تتمتع بالإجماع والاستقرار.

المخاطر المؤسسية: والتي قد **تفقد المصارف الإسلامية رسالتها وأهدافها** ، وقد تجعل المصارف الإسلامية تتجه إلى الابتعاد عن العمليات التي تتضمن مخاطر أكثر صعوبة في إدارتها وتحتاج إلى خبرة وكوادر بشرية ونظم أكثر فعالية ، إلى الحد الذي جعلنا نرى عددا من الباحثين في الاقتصاد الإسلامي يجهدون في محاولة جعل مخاطر الصيغ الإسلامية للتمويل مساوية تماما لمخاطر التمويل بالفائدة، وأرى أن هذا الأمر ليس فقط غير مطلوب بل أساسا ينطلق من أساس خاطئ بعيد عن الفهم الصحيح للعمل المصرفي الإسلامي وأهدافه ووسائله ، فالمصارف الإسلامية وجدت لتكون بديلا متكاملا عن المصارف الربوية بمفاهيم ووسائل مختلفة جذريا وأهداف واضحة منسجمة مع بعضها ومع الغايات الكلية للشريعة.

مخاطر تتعلق بصيغ التمويل الإسلامية: تنفرد صيغ التمويل الإسلامي بمخاطر تتعلق بشروطها الشرعية وطبيعتها وقد تكون الآراء المتباينة للفقهاء في بعض مسائلها وخاصة إذا لم يوجد نظام قضائي فعال، مصدرا لما يدعى بمخاطر الطرف الآخر من ذلك مثلا:

- تراجع العميل عن إتمام الصفقة حتى بعد صدور الوعد عنه ودفع العربون.
- عدم زيادة السعر أو العائد في حال تأخر العميل عن السداد في الموعد المتفق عليه.
- عدم تسليم السلع أو الخدمة في الوقت المتفق عليه كما هو الحال في عقود السلم أو الإستصناع، ويمكن أن يكون ذلك أيضا لسبب لا يعود للزبون مباشرة: انعكاس مخاطر الزراعة في عقود السلم.
- مخاطر عجز العميل عن الوفاء بالتزاماته نتيجة ظروف عامة.
- عدم جواز تداول بعض العقود في الأسواق المنظمة أو خارجها بشكل مباشر.
- عدم لزومية بعض العقود وإمكانية التراجع عنها (مثال حالة تمتع الزبون بخيار التراجع في عقد الإستصناع مثلا).
- المخاطر الناشئة عن عدم تصور ضرورة وجود خبرة تجارية أو صناعية أو زراعية أو في الترتيبات الضرائبية مثلا .
- تلف السلع المملوكة من قبل المصرف الإسلامي قبل انجاز بيعها وتسليمها للزبون أو تلفها وهي مؤجرة.

- ضمان العيب الخفي في المرابحة مثلاً" أو عدم توفر المنفعة في العين في عقود الإجارة.
مخاطر الدخل الحلال والدخل الحرام : وهي من المخاطر العامة الخطيرة ، وتظهر أكثر ما تظهر بالمصارف التقليدية الربوية التي تقدم خدمات إسلامية أو لديها فروع الإسلامية ، فإذا لم يكن لديها رقابة جديّة وحقيقية من هيئة رقابة شرعية تقوم بدورها كما يجب ، قد يتم خلط المال الحلال بالمال الحرام وقد ينشأ ذلك من بداية افتتاح أو تأسيس الفرع أو الوحدة الإسلامية إذا ما استعمل المال الحرام الناجم عن المراباة في ذلك.
عدم جواز استخدام المشتقات المالية التقليدية: اعتادت البنوك التقليدية استخدام عددا من المشتقات المالية كالخيارات مثلا والمستقبليات والمقايضات بأسعار الفائدة وهذه المشتقات تفيد هذه البنوك التقليدية من حيث يمكن اعتبارها من وسائل إدارة المخاطر والتخفيف من أثارها وكذلك تعتبر مصدرا للدخل.
هذه المشتقات في معظمها اتفق الفقهاء على عدم جوازها وبالتالي فليس باستطاعة البنوك الإسلامية استخدامها، ويحاول الباحثون ابتكار طرق متطابقة مع الشريعة الغراء.

3. إدارة المخاطر المصرفية من خلال مدخل الهندسة المالية الإسلامية

تعتبر عملية إدارة الخطر من العوامل المهمة في المنظومة المصرفية نظرا للدور الذي تلعبه في استمرارية المصرف وضمان بقائه في السوق من جهة وتحقيقه للأرباح بأقل تكلفة ممكنة من جهة أخرى لذا سنسعى إلى تحديد الدور الذي تلعبه الهندسة المالية عموما والإسلامية خصوصا في إدارة المخاطر المصرفية.

3.1. إدارة المخاطر

3.1.1. تعريف إدارة المخاطر

بشكل عام إدارة المخاطر هي عملية قياس وتقييم للمخاطر وتطوير استراتيجيات لإدارتها ، تتضمن هذه الاستراتيجيات نقل المخاطر إلى جهة أخرى وتجنبها وتقليل أثارها السلبية وقبول بعض أو كل تبعاتها (نوي، بارك، 2009، ص.2).

كما تعرف إدارة المخاطر: بأنها نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديد قياستها وتحديد مقدار أثارها المحتملة على أعمال البنك وأصوله وإيراداته ووضع الخطط المناسبة لما يلزم ولما يمكن القيام به لتجنب هذه المخاطر أو لكبحها والسيطرة عليها وضبطها للتخفيف من أثارها أن لم يمكن القضاء على مصادرها (نوي، وبارك، 2009، ص.2).

أما إدارة المخاطر في مجال العمل المصرفي: فتشمل مجموعة الأدوات والتقنيات المطلوبة لتنفيذ استراتيجيات البنك وترتكز على إدارة الأصول والخصوم والسيولة ، أسعار الفائدة، المخاطر الائتمانية والسوقية وبذلك هدف إدارة المخاطر و إدارة الأصول الخصوم هو تحقيق مفاضلة مثلى بين المخاطر والعائد.

3.1.2. أهداف ووظائف إدارة المخاطر

إن الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو قياس المخاطر بغرض مراقبتها و التحكم فيها و ذلك بإعطاء مجلس الإدارة و المديرين التنفيذيين فكرة كلية عن جميع المخاطر و وضع نظام الرقابة الداخلية بغرض إدارتها ، كما تعمل هذه الإدارة لحصول البنك على عائد مناسب للمخاطر التي قد يواجهها (منصور، 2009، ص.3).

أما عن وظائف إدارة المخاطر فيمكن إجمالها فيما يلي:

- تزويد البنوك بنظرة أفضل عن المستقبل، لهذا تتبع أهمية إدارة المخاطر من حقيقة أنه بدونها سوف يكون تنفيذ الإستراتيجية مقصورا على قواعد إرشادية تجارية دون النظر لتأثيرها على مفاضلة المخاطرة العائد الخاصة بذلك.
- إن التحكم في المخاطرة عامل رئيسي في الربحية و الميزة التنافسية، لأن من أسباب قياس المخاطر أنها تولد تكاليف مستقبلية يجب أن تقدر، و بالتحكم في هذه التكاليف إسهام في الدخل الحالي والمستقبلي، فالمخاطر كتكاليف يجب أن تحمل على العملاء هذا هو سبب ارتباط إدارة المخاطر الوثيق بقرارات التسعير فبدون تسعير المخاطرة لا يتوقع البنك التكاليف ذات الصلة في سعره، ولا ينفر ذلك العملاء ذوي المخاطر المنخفضة بل يجذب العملاء ذوي المخاطر المرتفعة.
- تشمل إدارة المخاطر ليس فقط التحوط من المخاطر ما إن يتم اتخاذ القرارات ،لكنها يجب أن تؤثر في عملية اتخاذ القرار ،فالتحدي هو رصد المخاطر الممكنة قبل اتخاذ القرار وليس بعدها.
- إن العلم بالمخاطر يسمح للبنوك بتسعييرها حيث أن أي خسارة غير متوقعة تم تقويمها على مستوى المحفظة يجب أن تغطي بواسطة رأس المال، مع العلم أن لهذه التغطية تكلفة.

3.2. آليات إدارة المخاطر المصرفية

أثبتت التجارب المتراكمة في البيئة البنكية أن مخاطر الائتمان جزء من صيغة النشاط البنكي و انه لا يمكن بأي حال فصلها عن أي عملية ائتمانية ، و من ثم إلغاؤها يتطلب إلغاء العمليات التمويلية و بالتالي تعطيل جزء هام من النشاط الاقتصادي ، و في هذا الوضع فان مهمة البنوك التعايش مع هذه المخاطر و التعامل معها بشكل يجعل نسبتها مقبولة مع تدارك الأمر عند تدارك تلك النسبة ، و ذلك بداية من عملية صنع القرار الائتماني و المتابعة إلى غاية الاسترجاع التام للمبلغ الائتماني ، و تغطي كل هذه الإجراءات من خلال ما يسمى بادرة مخاطر الائتمان، إذ تتمثل إدارة مخاطر الائتمان في مجموعة من الإجراءات التي تهدف إلى حصر مخاطر الائتمان و تقليلها إلى أدنى حد ممكن ، أي هي الإجراءات التي تهدف إلى تقليص الانحراف الكمي و الزمني بين ما هو متوقع في العملية الائتمانية و ما سيحدث مستقبلا فهناك أسلوبين تحاول البنوك التخفيف من الأخطار المصرفية، و هما (رزيق، 2012، ص.10-11):

- 1) **الأسلوب الوقائي:** من البديهي أن البنك لا يستطيع إلغاء هذه المخاطر بصفة تامة ، فينبغي عليه السعي إلى تقليلها قدر المستطاع إلى أدنى حد ممكن ، و هذا من خلال الإجراءات التالية :
 - الاستعلام الائتمان : يعد جهاز الاستعلامات الائتمانية أداة فعالة للحصول على المعرفة الصادقة و الصحيحة و المعقدة التفصيلية و الشاملة الكاملة حول كل ما يؤثر على النشاط الائتماني ، وذلك من خلال البحث التحري الاستقصاء عن كمية و نوعية المعلومات المطلوبة من الباحث الائتماني ، بما يمكن من الإجابة عن استفساراته و مسابرة النشاط الائتماني للبنك في كل مراحل و ذلك قبل و أثناء و بعد منح الائتمان.
 - التنبؤ بمخاطر الائتمان: يجب استعمال البيانات و المعلومات المتحصل عليها في الاستعلام في عملية التنبؤ بمخاطر الائتمان، أي التنبؤ باحتمال التعرض إلى التعثر الائتماني مستقبلا، الأمر الذي يجعل البنك في صورة اقرب إلى كل تغير جوهري سلبي أو ايجابي عن وضع العميل و تمكينه من اتخاذ القرار المناسب.
 - المتابعة الائتمانية: مهما بلغت درجة الجدارة الائتمانية للعميل و مهما قلت قيمة المبلغ الائتماني الذي يحصل عليه فانه يظل دائما معرضا إلى مخاطر مستقبلية قد تعيق قدرته على الوفاء بديونه، مما يدفع بالبنوك إلى المتابعة

الدقيقة و الشاملة و المستمرة على طول فترة الائتمان بما يحفظ الأداء الائتماني للبنك و يحميه من أي انحراف في عملية استرداد مبلغ القرض.

تغطية مخاطر الائتمان: ينبغي على البنك أن يغطي المخاطر الائتمانية و ذلك من خلال طلب الضمان من العميل ، و الذي يعتبر كخط دفاع أخير لحالات الطوارئ غير المنتظرة و لمجابهة الحالات التي تحيط بها درجة عالية من عدم التأكد.

(2) الأسلوب العلاجي: رغم كل الاحتياطات لكن يمكن أن يقع عميل في حالة استحالة استرداد القرض، فيقوم البنك بمحاولة القضاء على أسباب ضعف العميل و تثبيت عوامل القوة و العمل على تجاوز الأزمة التي يمر بها العميل و تمكينه من سداد التزاماته في المستقبل ، و في حالة استحالة الاسترداد يلجئ البنك إلى القضاء و الطرق القانونية لاسترجاع أمواله.

أساليب مواجهة المخاطر في البنوك الإسلامية: إن وجود المخاطر في البنوك الإسلامية أمر لا مفر منه؛ لأنها لا يمكنها أخذ العائد إلا إذا كانت مستعدة لتحمل الخسارة و تلجأ لمجموعة من الأساليب تمكنها من تخفيف انعكاساتها السلبية عليها وهي :

1- **إتباع سياسة التنوع:** يمكن للبنك الإسلامي تنويع أنشطته من النواحي التالية: تغطية مناطق جغرافية مختلفة، و التعامل مع قطاعات اقتصادية عدة، و استخدام صيغ مختلفة و تنويع العملاء ، و بطبيعة الحال فإن إستراتيجية التنوع تكون مناسبة للبنوك الكبيرة الحجم و التي لديها موارد مالية معتبرة تمكنها من تحقيق أهدافها، وهي تندية المخاطر و تعظيم العائد ، مع العلم أن أغلب البنوك الإسلامية صغيرة الحجم و محدودة الموارد..

2- **إشاعة ثقافة إدارة المخاطر على مستوى البنوك الإسلامية:** عن طريق توعية كل الأطراف في البنك بأهمية إدارة المخاطر في استمراريته و من متطلبات هذه الإدارة نذكر: تكوين نظام معلومات فعال لإدارة المخاطر، و تشكيل إدارة متخصصة في الجانب القانوني و تشكيل إدارة فنية للمخاطر ، مع العلم أن أغلب البنوك الإسلامية تقع في الدول المتخلفة مما يعني افتقارها للوسائل التي تمكنها من إدارة فعالة للمخاطر .

3.3. دور الهندسة المالية في إدارة المخاطر المصرفية

طرحت الهندسة المالية عدة بدائل لإدارة المخاطر المصرفية. نجد ثلاثة مداخل لإدارة المخاطر المصرفية:

(1) المدخل الأول وهو بيع المخاطر: الذي انتهجته الهندسة المالية التقليدية و ذلك بالتخلص منه حتى ولو بأقل الأضرار مثل بيع الحصص التي تحتوي على مخاطر عالية إلى الشركات القابضة ، أو بيع الديون من خلال التوريق ، لكن هذا الإجراء هو الذي كان وراء الأزمة المالية العالمية الأخيرة لذلك طرح الباحثين في حقل التمويل الإسلامي التصكيك (الصكوك الإسلامية) و تعرف الصكوك الإسلامية بأنها حصر و تجميع لمجموعة من الأصول المتشابهة و إنشاء سندات مقابل هذه الأصول و بيعها في السوق، فبواسطة التصكيك يتم تحويل أصول غير سائلة إلى سندات متداولة تقوم على هذه الأصول، و تمر عملية التصكيك بعدة مراحل:

المرحلة الأولى: يتم تجميع الأصول المراد تصكيكها في أوعية استثمارية تضم الأصول المشابهة أو العائدة لمشروع واحد أو عملية واحدة أو عدة مشاريع و عمليات.

المرحلة الثانية: يتم إنشاء وحدة تنظيمية لغرض التصكيك ، وهي وحدة مستقلة قائمة بذاتها لا تتأثر قيمة الموجودات التي تديرها بأعمال المصرف ، و تنقل لها الأصول التي تم تجميعها ، و تسمى هذه الوحدة التنظيمية بالمصدر.

المرحلة الثالثة: يتم إصدار سندات يقابل كل سند في قيمته جزء من الأصول وتعرض هذه السندات ويتم بيعها للمستثمرين.

ويتطلب الأمر وجود جهة مستقلة تسمى الأمين تضمن وتتأكد من أن المصدر (الوحدة التنظيمية الخاصة التي أصدرت السندات) قد التزم بالشروط الواردة في السندات المصدرة، كما تقدم كافة الخدمات المطلوبة، كتحويل الموجودات إلى الوعاء الاستثماري، وتوفير المتطلبات الخاصة بشراء السندات، وتحصيل العوائد وتحويلها للمستثمرين.

ويقدم التصكيك عدة فوائد للمصارف:

- فعن طريق التصكيك يمكن للمصرف تنويع مخاطر الائتمان التي يمكن أن يتعرض بها وتحويل جزء منها للآخرين.
- ويخفف الحاجة لمتابعة المدفوعات الناتجة عن كل أصل على حدة.
- والموافاة بين آجال الأصول والخصوم من خلال الاستثمار في القاعدة العريضة من السندات المتوفرة، يخفف من آثار مخاطر سعر الفائدة أو هامش الربح.
- بالتصكيك يتم تحويل الأصول ذات المخاطر من ميزانيات المصرف إلى خارج الميزانية (الدفتر التجاري).

(2) المدخل الثاني هو التأمين التكافلي: تلجأ المصارف التقليدية إلى عملية التأمين التجاري في حين تلجأ المصارف التقليدية إلى عملية التأمين الإسلامي والتأمين التجاري الذي تطلبه المصارف التقليدية يتمثل في : تأمين المنتج لدى شركات التأمين فإذا تعرض هذا المنتج المالي للخطر تقوم شركة التأمين بالتعويض ،في حين التأمين التكافلي يتمثل في : يعتبر التأمين أو التكافل بصيغته الموائمة للشريعة الإسلامية وسيلة من الوسائل المهمة في عملية إدارة المخاطر، وهو في حقيقته تحويل لبعض المخاطر أو لجزء منها لشركة التأمين أو التكافل وفي حدود ما تبيحه الشريعة الغراء، وبالتالي فيجب على المصارف اعتبار التأمين التكافلي المتاح شرطاً رئيسياً في العمليات التي يشترك المصرف في تمويلها.

(3) المدخل الثالث هو إستراتيجية التنوع: من الطرق المتبعة لتخفيف وإدارة المخاطر بشكل عام ومخاطر الائتمان ومخاطر السوق بشكل خاص توزيع وتنويع الاستثمار أو المحفظة الاستثمارية، وقد يتم هذا التوزيع على أساس قطاعات (زراعة ، صناعة ، عقارية ، الخ..) أو على أساس المناطق الجغرافية، أو على أساس الآجال أو الربحية، ويؤدي ذلك إلى جودة المحفظة الاستثمارية بشكل عام ونمو الأصول والمراجعة المفيدة بين المخاطر والعائد.

ويندرج ضمن نفس الاتجاه أيضا توزيع سلطات القرار بمنح التمويل بين مستويات الإدارة المختلفة، وكذلك وضع سقف ائتمانية أو حدود عليا لكل عميل أو لكل مجموعة عملاء مترابطة بشكل أو آخر (مهنة متشابهة مثلا). وعادة تعكس السياسات والإجراءات (التعليمات المكتوبة) سياسة توزيع وتنويع الاستثمارات هذه، ويجري تتبع تنفيذها والالتزام بها من قبل الإدارات المختلفة. ويمكن لهذه التعليمات أن تتغير بتغير ظروف السوق أو لظروف تتعلق بعمل المصرف.

ويمكن الاستفادة من أنظمة تصنيف المخاطر المعتمدة من جهات موثوقة أو الاعتماد على نظام داخلي لتصنيف المخاطر الذي يؤشر إلى المخاطر المتعلقة بكل نوع من المنتجات أو العملاء ويمكن الاستفادة من تجارب المصرف السابقة أو تجارب المصارف الأخرى ومن دراسة التقارير المختلفة لوضع مثل هذا التصنيف

بالإضافة إلى هذه المداخل الثلاثة يمكن أن تستغل البنوك الإسلامية كل التقنيات المتاحة والتي تستخدمها البنوك التقليدية كما تم الإشارة إليه سالفًا لكن شريطة التقيد بمبادئ الشريعة الإسلامية ، كما يمكن أيضا أن تقوم البنوك الإسلامية بإدارة مخاطرها من خلال :

- إرساء نظام معلومات فعال يسمح بتقييم ورصد وقياس المخاطر وهذا من خلال تفعيل الاستعلام الائتماني.
- العمل على خلق بيئة مناسبة من خلال استحداث خلية إدارة المخاطر التي تسعى إلى التأقلم مع البنية القانونية مع احترام القيود الشرعية.
- تكوين احتياطات مناسبة لمجابهة مشكلة السيولة والعمل على تقليلها قدر الإمكان حتى لا تقع في تكلفة الفرصة البديلة.
- إن معظم المشتقات المالية إن لم يكن جميعها تم الاتفاق على عدم شرعيتها وعدم جواز قيام المصارف الإسلامية بها لذلك تعمل الهندسة المالية الإسلامية على استحداث أدوات ملائمة تسمح بمعالجة المخاطر ومن ضمنها نجد:
 - عقود الخطوتين: كأن يشتري البنك مرابحة ويبيع مرابحة، وينطبق ذلك على السلم والإستصناع (السلم الموازي والإستصناع الموازي).
 - عقود معدل العائد المتغير : كعقود الإجارة مثلا.
 - بعض المقايضات المتفقة مع الشريعة الإسلامية، والمقايضة في الأساس هو مبادلة تكاليف استقطاب الأموال على أساس الميزات النسبية (العائد والزمن) ، ومن ذلك مثلا شراء سلعة مطلوبة للمصرف حالاً" مقابل ديون للمصرف على جهة ما.
 - عقود بيع التوريد مع شرط الخيار لكل من المتعاقدين بالتراجع عن العقد، بحيث يمكن تحديد سعر أدنى وأقصى مع الخيار. وفي مثل هذه العقود يكون البديل والسلعة غير موجودين عند التعاقد.
 - العقود الموازية من أنواع مختلفة، فمثلا بيع أصل بعقد مرابحة لمدة ستة أشهر أو سنة يمكن تغطيته بشراء سلم لنفس المدة.
 - بيع العربون: وهو سداد جزء من الثمن مع خيار فسخ العقد وترك العربون كجزء مالي ، ويستخدم ذلك أيضا بديلا عن عقود الخيارات.
 - التحصين ، وهو شراء مبلغ من العملة الأجنبية أو بالعملة الأجنبية واستثماره للفترة التي يراد تحصينها من تقلب أسعار الصرف.
- العمل على إنشاء الشركات التابعة للبنوك الإسلامية :
- وتقوم المصارف بإنشاء شركات متخصصة للقيام بمشاريع كبيرة تقرر المصارف المشاركة فيها أو تمويلها أو تقوم بإنشاء شركات للقيام بمنج معين متكرر كتأجير السيارات والتأجير المنتهي بالتملك مثلا".
- وإنشاء مثل هذه الشركات يساعد بفعالية في إدارة المخاطر والتخفيف من أثارها وذلك بعدة طرق منها:
 - أن هذه الشركات يمكن أن تملك الخبرة الفنية المتخصصة اللازمة لإدارة ومتابعة النشاط المنوط بهذه الشركة مما قد لا يتوفر لدى البنك.
 - يزيد من فعالية الرقابة.
 - يمكن أن يجعل جزء لا يستهان به من الأنشطة بشكل مباشر وغير مباشر خارج ميزانية المصرف.

كما إن إنشاء بعض أنواع هذه الشركات قد يحل بعض الإشكالات الشرعية كموضوع ضمان بعض الودائع الاستثمارية، وطبعاً كل ذلك لا بد أن يخضع للرقابة الشرعية ولموافقة هيئة الرقابة الشرعية في المصرف.

الخاتمة

نتيجة تصاعد الأزمات المالية والاقتصادية اتجه اهتمام المفكرين الماليين للبحث عن بدائل تمويلية متاحة تسمح بالحصول على منتجات مالية تتمتع بأقل تكلفة وأدنى مخاطرة وأكبر عائد وهذا ما تبحث فيه الهندسة المالية، فالعقود الثلاثة الماضية انصرف اهتمام الباحثين في حقل المالية بجدية عجيبة إلى استحداث سيل من المنتجات التي تحتمل الغرض التحوطي وتسوق تحت شعاره، لكنها واقعياً متجهة للغرض المضاربي، وذلك عبر تصنيع الغرر والمقامرة والربا في توليفات جديدة وأجيال مستحدثة من منتجات مالية مزعومة لا تعدو أن تكون تشقيقات جديدة لذلك الثالوث القديم: الربا والميسر والغرر بأسماء جديدة: بيوع خيارات وعقود مستقبلات وغيرها.

فالقائمون على النظام الاقتصادي الإسلامي عموماً والمختصين في الميدان المالي والمصرفي خصوصاً أصبح لزاماً عليهم إيجاد البدائل المتاحة للخروج من الأزمات المالية والمصرفية التي أصبحت تعصف بالاقتماد العالمي وذلك من خلال إيجاد ابتكارات مالية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية ولا تكون مجرد محاكاة للهندسة المالية التقليدية والتي قادتنا للازمة المالية بسبب المشتقات المالية التي من وراء أهدافها الخفية هو تحقيق الربح دون مراعاة أمر حفظ المال الواجب شرعاً.

فالمداخلة توقفت عند الدور الذي تلعبه الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر المصرفية والتحوط منها في البنوك الإسلامية وخرجت بمجموعة من النتائج لعل أهمها:

- تعد الهندسة المالية الإسلامية كأداة مناسبة لإيجاد حلول مبتكرة وأدوات مالية جديدة تجمع بين ضوابط الشريعة واعتبارات الكفاءة الاقتصادية.
- تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية دوماً إلى الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مربحة، بالإضافة إلى توفيرها للمرونة المناسبة للاستجابة لمتغيرات البيئة الاقتصادية وهو ما يعرف بالتنويع.
- هناك حاجة ماسة للمزيد من الأبحاث العلمية من قبل المتخصصين للوصول لهندسة مالية إسلامية ونظم محاسبية معتمدة على معايير مناسبة لها.
- ضرورة تطوير آلية لدراسة وتحليل المنتجات المالية الإسلامية على نحو نموذجي، يمكن تصنيف هذه المنتجات والتعرف على خصائصها، ومن ثم تحديد المجالات التي تفتقر إلى منتجات ملائمة، وتسهيل آلية تطوير المنتجات الجديدة بناء على ذلك.
- يعتبر التأمين التكافلي أحد البدائل المتاحة لإدارة المخاطر المصرفية .

التوصيات

- تعتبر الابتكارات المالية أداة مهمة في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية لذلك ينبغي استغلال هذه الابتكارات في تطوير منتجات الصيرفة الإسلامية والابتعاد عن محاكاة أدوات الصيرفة التقليدية حتى لا نفع في العيوب التي تنجر عنها ، ولتحقيق هذا الغرض يجب علينا العمل على :
- تشجيع البحث والتطوير في قضايا الصيرفة والاقتصاد الإسلامي.

- العمل على إيجاد بيئة ملائمة لنشاط عمل المصارف الإسلامية وتأكيد ذلك من خلال اللوائح والقوانين التنظيمية، خاصة على مستوى المصارف المركزية.
- الابتعاد عن المحاكاة عن الاقتصاد الوضعي والاتجاه نحو الابتكار مع التقيد بالإطار الشرعي كمدخل للابتكار المالي.
- التسويق الصحيح لمفهوم خدمات الصيرفة الإسلامية سواء على مستوى المصرفي مقدم الخدمة أو الزبون الذي يتلقاها.

المراجع

- سلطان بن عايض البقمي. (2007). المحاسبة المالية وتحديات الهندسة المالية. محاضرات في الاقتصاد الإسلامي. عبد الكريم أحمد قندوز. (2010). الهندسة المالية واضطراب النظام المالي العالمي. مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي الرابع حول الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الإدارية والاجتماعية، جامعة الكويت، يومي 15-16 ديسمبر 2010.
- عبد الكريم قندوز. (2008). الهندسة المالية الإسلامية. مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد الإسلامي، المجلد 20، العدد 02.
- فتح الرحمان علي محمد صالح. (2002). أدوات سوق النقد الإسلامية - مدخل الهندسة المالية. مجلة المصرفي، المجلد 26، بنك السودان، الخرطوم السودان.
- كمال رزيق. (2012). تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية. مداخلة ضمن فعاليات ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية حول التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية. النسخة الرابعة، يومي 5-6 أبريل 2012.
- محمد سهيل الدروبي. (2007). إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية. مقرر دبلوم عام في المصارف الإسلامية. محمد كريم قروف. (2011). الهندسة المالية كمدخل علمي لتطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية. مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول "الاقتصاد الإسلامي"، الواقع ورهانات المستقبل" معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي غرداية، يومي 23-24 فيفري 2011.
- منصور منال. (2009). إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية، القطرية والإقليمية. مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة سطيف، يومي 20-21 أكتوبر 2009.
- نوي مراد، وبارك نعيمة. (2009). إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية وأهميتها في تحدي الأزمات المالية: التوصيات والمتطلبات. مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية: النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً. المنعقد بمعهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بالمركز الجامعي خميس مليانة، يومي 5 و6 ماي 2009.